

ما حكم من تجاوز الميقات دون إحرام؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

لا يا رحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. شكرنا لكم سماحة الشيخ. بارك الله فيكم ونفع بعلمكم جزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء. اما اول سؤال هذه الليلة يقول السائل - [00:00:01](#) -

احمد الشيخ امرأة مرت بالميقات ولم تحرم وهي متوجهة الى مكة وكان في نيتها انها ستعود الى بلدها مرة اخرى. ومن ثم تحرم من الميقات. لكنها الان حصلت ظروف لها وستبقى في مكة - [00:00:34](#) -

لمدة شهرين. هل تعود للميقات كي تحرم منه؟ ام انها تحرم من الحل؟ ما دامت وقت على الميقات لم تنوی عمرة. ما نوت العمارة يوم تمر على الميقات الناوية انها تمكث في مكة ثم تذهب الى بلدها ولا تيسر هذا. بل فرضت عليها - [00:00:54](#) - الاحوال التي قدرها الله ان تبقى في مكة. هي ترغب الان عمرة ما يخالف تطلع للحل تحرم من الحل من التنعيم من الجعرانة من من وراء الحدود الحرم تحرم بالعمارة وتأديها والحمد لله - [00:01:24](#) -